بل معناه انه اذا انتفع به وجمع الثمار بين صار ملكا للمستاجر والمستاجر
واخرجه عن ملكه كما يخرج الرهن عن الراهن فان العرف من حاله انه لا يستغ
بسمه الا اعطاهم وفي ذكر العلاقة تصريح بالمغايرة في مذهبه واستعار بان الذي عنده من
المال انما هو بعد للسائلين وان حصوله لهم على طرق الثمار وكانه ليس في يده بل
في اليدهم واذا انتبسم استحكم ملكهم كما يستحكم ملك المرتهن الرهن وهذا مثال الصفه
في المجرده ومثال التفريع فيها قولك رايت في الحمام اسدا والمراد به الرجل ما اعرفه
قوله مفرع عليها ومثال الصفه قولك جاورت حمارا آخر مثلا طعم الاملاح
قوله هذا ترشيح ظاهره ان المشار اليه المصراع الثاني وليس كذلك بل
الترشيح قوله لبدا ما قوله اطعام له تقلا ولا احتصاص له باحدهما قوله
مبالغه العلم بمعنى ان يكون المبالغه فيه للنفي قوله ومعناه اي معنى الترشيح
في بعض النسخ وشاها اي الاستعاره والاولى هي المناسبه للمقام اذ لا وجه
لذكر حكم من احكام مطلق الاستعاره في دليل الكلام في بيتها الى البلاغه
ولما في الايضاح من قوله والترشيح الخ لاشتماله على تحقق المبالغه ولهذا
كان مبناه على بناء المسبه فعسى ان يحمل الضمير في بناها في النسخه الثانيه
للاستعاره المرشحه ويكون اللام في قول الشارح الاستعاره اشاره الى
المعهود المدلول عليه بسياق الكلام اعني المرشحه فان قيل حمل
الطير راجعا الى مطلق الاستعاره كما هو ظاهر قول الشارح ايضا صحيح
فانها تنتفي بانتفاء المسبه وادعاء ان المشبه من افراد المشبه به دلت
قلت قد ذكر ولكن الظاهر ان الاستعاره لا تنتفي لادعاء دخول المشبه
في جنس المشبه به واما بناء المسبه فامر اخر كما اشير اليه قول المصنف
فيما مر واما المعنى الذهني فليس بناء المسبه فقد تحقق منا هنا ان اشاره الى
ما ذكرناها هنا فان قيل كيف يكون اجتماع المجرده والمرشحه مع

اسماها

والمراد من قوله وبنى الترشيح على ما بنى عليه المسبه

ابتناها على بناء المسبه الذي بنا فيه ذكرها للامر المستعار له قلنا الاضافه
لادنى ملابسه المسبه في بعض الصفات دون بعض كلامهم يدل على ان الاستعاره
المطلقه ابلغ من المجرده فانها وان لم تشتمل على تحقق المبالغه في المسبه فلم
تسمل ايضا على ما ينبي عنه وكانهم لم يعرضوا لها لان الامر في البلاغتها على المجرده
يسهل فان فيها ايضا ما ينبي عن المسبه اعني القرينه عايه الامر ان في المجرده
مزيد ايما قوله لطي اللام فيه لام الابتداء دخلت على الماضي بتقدير قد وفي
لطي قوله واذا حاز البناء على التفريع الخ بالحقيقه انهم في المسبه مع الاعتراف
بالمسبه وعدم بناء المسبه يجرون عليه احكام المشبه به فالاولى ان
يجروا عليه احكامه في الاستعاره لان مبناها على بناء المسبه قوله فتاره يرد
الرهاب فتقدم رجلا الخ شعر بان المراد بالرجل الخطوه اذ ليس معنى قوله ونوخر
اخرى نوخر رجلا اخرى ولا شك ان التردد الذي تقدم رجلا لا نوخر الرجل
الاخرى بل تلك الرجل المقدمه فال المحقق التفتازاني في شرح المفتاح معنى نقدم
رجلا ونوخر اخرى انه نقدم رجلا تاره ونوخرها تاره اخرى فان نهسه في الرهاب
هكذا وهذا المعنى هو المتبادر من المثل لان التقدم والتاخير فيه واقعان على
شئ واحد والحاجه معلقها انما تظهر على ما صورناه قوله بحسب الشخص اطلاق
القول بان وضع المفردات بحسب الشخص ليس على ما يتبغي فان بعضها موضوع
بحسب النوع كما هو معروف قوله بحسب النوع مثلا هيئه المركب في نحو زيد
قائم موضوعه للاخبار بالاتصاف كما كل الحمره ودكر كقوله تعالى حكايه
الى وضعتها انثى وقول الشاعر هو الى مع الركب اليمانين قوله مضاربها
جمع مضرب والمراد جميع موارده وهو الحاله الاصليه التي درج فيها الكلام
والمضرب الحاله المنتهيه بها التي اريدت بالكلام قوله في الاصل لاراه وهي
تمسوس بت لقيط بن زراره كانت تحت عمرو بن عبس وكان شيخا فاساله

Copyright Banaras Hindu University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)